



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
مديرية البعثات  
قسم البعثات والمنح الداخلية

نشرة ارشادية للطلبة الراغبين في الحصول على البعثات والمنح والقروض المنفذة من خلال الوزارة للعام الدراسي  
2024/2023

أعضاء الطلبة أرجو قراءة هذه النشرة بتمعن والتقيد التام فيها لغايات الاستفادة من المنح والقروض المنفذة من خلال الوزارة:

1. أ. يشترط في المتقدم للاستفادة ما يلي:

\* أن يكون أردني الجنسية، مسجلاً في إحدى مؤسسات التعليم العالي الأردنية الرسمية لدرجة البكالوريوس أو الدبلوم المتوسط على البرنامج العادي/ النفقة الخاصة، علماً بأنه يحق للطلبة المؤجلين للفصل الأول من العام الدراسي 2024/2023 التقدم بطلبات الاستفادة.

\* أن لا يكون مستفيداً عند تقديم الطلب من منحة كاملة من الصندوق أو مستفيداً من دعم آخر من أي جهة رسمية أو موفداً على حساب أي جهة أخرى وان لا يكون قد استفاد سابقاً من أي منحة كاملة من أي جهة.  
\* أن لا يقل معدله التراكمي في الفصل السابق لتاريخ تقديم طلب الاستفادة من المنحة أو القرض عن نقطتين من أربع أو عن (60%) أو ما يعادل أي منها ويستثنى من ذلك الطالب المقبول في الفصل الدراسي الأول من دراسته فيعتمد له معدل الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها (طلبة الدبلوم 50% فما فوق، وطلبة البكالوريوس 65% فما فوق).

\* أن لا يكون بحقه عقوبة إنذار فأعلى سارية المفعول عند تقديم الطلب.

ب. مع مراعاة ما ورد في البند (أ) اعلاه، يجوز للطلاب الذي كان موفداً في منحة جزئية أو مستفيداً من قرض أن يتقدم بطلب للاستفادة من منحة جزئية أو قرض لأكثر من مرة.

ج. لن يسمح لطلبة دبلوم كليات المجتمع تخصصات (تربية طفل، الإرشاد النفسي والتربوي، اللغة العربية، علوم الشريعة والخدمة الاجتماعية) التقدم بطلبات الاستفادة من المنح المخصصة لطلبة الدبلوم.

2. يتم التقدم لطلبات الاستفادة إلكترونياً من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية البعثات وخلال الفترة التي تحددها المديرية لهذه الغاية وذلك بإدخال الرقم الوطني، على أن يتم استخدام جهاز حاسوب لتقديم الطلب وليس من خلال جهاز الهاتف مع التأكيد على أنه لن يتم استقبال أي طلب استفادة ورقي. ولن تتحمل الوزارة مسؤولية أي خطأ ناتج عن تقديم الطلب من خلال جهاز الهاتف.

3. على الطالب اعتماد رقم سري والمحافظة على سرية خلال فترة تقديم الطلب.

4. الحد الأقصى للمدة الزمنية المتاحة لتخزين الطلب هو (15) دقيقة، ويمكن للطلاب الدخول أكثر من مرة للتعديل على طلبه خلال مدة تقديم الطلبات المحددة من قبل المديرية.

5. على الطالب الالتزام بإدخال البيانات الصحيحة والمتعلقة باسم الجامعة /او الكلية المسجل بها لطلبة درجة البكالوريوس واسم الكلية والتخصص لطلبة الدبلوم وبخلاف ذلك سيتم حذف طلبه.

6. في حال وجود اخوة للطلاب (على نفس القيد المدني) ملتحقين للدراسة بكلية خاصة داخل المملكة او بمؤسسة من مؤسسات التعليم العالي (غير الأردنية خارج المملكة ) فعلى الطالب تحميل وثيقة اثبات طالب للاخ /الأخت سارية المفعول (باللغة العربية او الإنجليزية) تثبت انه /انها على مقاعد الدراسة للعام 2024/2023 وبخلاف ذلك لن يتم احتساب نقاط الاخوة له .

7. على الطالب الاطلاع على جميع التعليمات وشروط الاستفادة الخاصة بصناديق المنح والقروض الداخلية المدرجة على الموقع الالكتروني لمديرية البعثات (https://dsamohe.gov.jo/Internal/Boxes).

8. بعد الانتهاء من فترة التقدم بطلبات الاستفادة من المنح والقروض ،تقوم اللجان المختصة داخل الوزارة بدراسة وتدقيق الطلبات ، واحتساب النقاط لكل طالب على مستوى كل صندوق من الصناديق وفقاً لمعايير المفاضلة المعتمدة و المحددة لكل منها ، وتقوم الوزارة بعرض بيانات الطلبة الكترونياً ، وعلى الطالب المتقدم مراجعة البيانات والنقاط المحتسبة لكل معيار من معايير المفاضلة ، وفي حال وجود اية ملاحظات او اعتراض من الطالب على تلك البيانات او وجود حالة من الحالات الانسانية المعتمدة من قبل الوزارة يقوم الطالب بالاعتراض الكترونياً وتحميل الوثائق المعززة للاعتراض وكذلك تحميل الوثائق المعززة للحالة الإنسانية التي تنطبق عليه ان وجدت وذلك خلال المدة المحددة لعرض البيانات ، علماً بان الحالات الإنسانية المنوي اعتمادها حال تحقق شروطها هي: -

1. إصابة رب الأسرة أو الطالب بأحد الأمراض الواردة في القائمة المعتمدة بموجب تقرير طبي مصدق من الجهات المحددة ( اللجنة اللوائية فيما يخص الأمراض المعتمدة العضوية /او المركز الوطني للصحة النفسية فيما يخص الامراض النفسية /او مركز الحسين للسرطان المستشفيات الحكومية والتعليمية والخدمات الطبية الملكية فيما يخص مرض السرطان ) شريطة أن لا يتجاوز تاريخ صدوره (6) أشهر من تاريخ تقديم الطلب ،  
للاطلاع على الامراض (https://dsamohe.gov.jo/Internal/Announcements2.aspx).

2. العجز %60 فأكثر للطلاب أو رب الأسرة بموجب تقرير طبي من اللجنة اللوائية أو المركز الوطني للصحة النفسية بحيث لا يتجاوز تاريخ صدوره (6) أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

3. الجلوة العشائرية النافذة المشمول بها الطالب نفسه بموجب كتاب من وزارة الداخلية بحيث لا يتجاوز تاريخ صدوره (6) أشهر من تاريخ تقديم الطلب

4. وفاة كلا الوالدين. (لا حاجة لتحميل وثائق)

5. طلاق الطالبة مع وجود طفل فأكثر في حضانتها على أن تُرفق الطالبة القيد المدني الفردي الصادر عن الجهة المختصة مصدقاً حسب الأصول وقرار الحضانة المتعلق بالأطفال بحيث لا يتجاوز تاريخ صدور تلك الوثائق (6) أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

9. تعلم الوزارة قوائم الترشيح. بعد الانتهاء من دراسة وتدقيق كافة الوثائق المقدمة خلال فترة اعلان البيانات من قبل الطلبة.

10. في حال تم ترشيح الطالب للاستفادة من المنح الجزئية فعليه قراءة سند التعهد المعتمد الوارد ضمن الوثائق المطلوبة المرفقة على صفحة الطالب عند اعلان نتائج الترشيح والموافقة عليه بالضغط على زر وافق ثم تخزين

11. في حال تم ترشيح الطالب لاستفادة من **منحة كاملة** او **قرض** فعليه القيام بالخطوات الاتية خلال المدة التي تحددها المديرية والا اعبرا مستنكفا وفقد حقه بالترشيح ) : -

أ. طباعة عقد الايفاد او اتفاقية القرض حسب مقتضى الحال الوارد ضمن الوثائق المطلوبة المرفق على صفحة الطالب عند اعلان نتائج الترشيح.

ج. تنظيم الكفالة العدلية لدى كاتب العدل واستكمال اجراءات الاستفادة المعلن عنها في حينه

12. يمنع تحميل أي من الوثائق التالية تحت طائلة المسؤولية **بحذف طلب الاستفادة**:

- عقود الايجار
- فواتير المياه والكهرباء
- كشوف رواتب واقتطاعات
- أية وثيقة تثبت الاقتراض من أي جهة بما فيها (البنوك، الإقراض الزراعي، صندوق الزكاة.....)
- كشوفات الضمان الاجتماعي أو التقاعد المدني أو العسكري.

13. الجامعات/الكليات التي يحق لطلابها التقدم للاستفادة من المنح والقروض:

1. الجامعة الأردنية .
2. الجامعة الأردنية /العقبة .
3. جامعة اليرموك .
4. جامعة مؤتة .
5. جامعة العلوم والتكنولوجيا .
6. الجامعة الهاشمية .
7. جامعة آل البيت .
8. جامعة البلقاء التطبيقية وكلياتها .
9. جامعة الحسين بن طلال .
10. جامعة الطفيلة التقنية .
11. الجامعة الألمانية الأردنية .